



الجمعية العمومية - الدورة الأربعون

اللجنة التنفيذية

البند رقم ١٢: أمن الطيران - السياسة العامة

الترتيبات التعاونية بين الدول في التخفيف من حدة المخاطر الأمنية على الطيران المدني

(مقدمة من الإمارات العربية المتحدة)

الموجز التنفيذي

تناقش ورقة العمل هذه الحاجة إلى تعزيز التعاون والتآزر بين الدول وأهميتهما فيما يتعلق بتبادل معلومات أمن الطيران الهامة من أجل الارتقاء بمستوى فعالية وكفاءة إجراءات أمن الطيران القائمة على المخاطر على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.

ومن شأن الترتيبات التعاونية بين الدول، مع مراعاة أحكام الملحق السابع عشر - "الأمن" بشأن التعاون الدولي، أن تساعد في التخفيف من حدة المخاطر الأمنية على الطيران المدني، وتسهيل تبادل المعلومات الهامة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالتهديدات على الطيران، حيثما أمكن ذلك.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى القيام بما يلي:

(أ)حث الدول على وضع ترتيبات تعاونية ثنائية/متعددة الأطراف لتبادل معلومات أمن الطيران من أجل تعزيز فعالية تدابير أمن الطيران ومعالجة التهديدات الجديدة والناشئة بكفاءة.

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجية الخاص بالأمن والتسهيلات.
الآثار المالية:	
المراجع:	الوثيقة (Doc - 10108) - "الخطة العالمية لأمن الطيران"

١- المقدمة

١-١ وفقاً للطبيعة العابرة للحدود لكل من الطيران المدني والتهديدات التي يواجهها الطيران المدني، ينبغي للدول تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بأمن الطيران بطريقة فعالة وقوية ومستدامة، مع احترام سيادة الدول والالتزام بالقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو كخط أساس دولي.

٢-١ ويحث قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٠٩ وقرار الجمعية العامة للإيكاو ٣٩-١٨ بعنوان "البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة المتعلقة بأمن الطيران" جميع الدول على تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بين الدول والجهات المعنية.

٣-١ ووفقاً للخطة العالمية لأمن الطيران (GASeP)، والتي تهدف إلى تعزيز فعالية أمن الطيران العالمي، فإن أحد المبادئ الشاملة السبعة التي تساعد على تحقيق الغرض من هذه الخطة هو "التعاون وتبادل المعلومات". ويبرز هذا المبدأ الرئيسي أهمية توطيد التعاون وتبادل المعلومات بين الدول والجهات المعنية وفيما بينها. وبالإضافة إلى ذلك، تتمثل أول النتائج الخمسة ذات الأولوية للخطة العالمية لأمن الطيران في "تعزيز الوعي بالمخاطر والتصدي لها"، والتي تشمل كإجراء ذي أولوية تعميم المشورة بشأن التهديدات والمخاطر.

٤-١ وأيد المؤتمر الرفيع المستوى الثاني لأمن الطيران (HLCAS/2) المعقود في نوفمبر ٢٠١٨ حاجة الدول إلى وضع ترتيبات تعاونية، مثل الاتفاقات الثنائية و/أو متعددة الأطراف، مع مراعاة أحكام الملحق السابع عشر بشأن التعاون الدولي، من أجل المساعدة في اتخاذ قرارات مستنيرة للتصدي للتهديدات الجديدة والناشئة بفعالية وكفاءة، وتجنب التنفيذ الأحادي و/أو غير المنسق للتدابير الأمنية. كما تم تسليط الضوء أثناء المؤتمر على أن تبادل معلومات أمن الطيران بين الدول يساعد على وضع وتطبيق تدابير أمنية معقولة ومجدية.

٥-١ وإن العديد من القواعد والتوصيات الدولية الواردة في الملحق السابع عشر للإيكاو تُلزم الدول بأن تنفذ عدداً من الإجراءات بناء على عمليات تقييم المخاطر الأمنية. لذلك، فإن تحديد وفهم التهديدات هو عنصر أساسي في تقييم المخاطر. وسيتمكن ذلك الدول من تنفيذ التدابير الأمنية المناسبة للتخفيف من المخاطر بطريقة فعالة ومتناسبة. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن الملحق السابع عشر للإيكاو قواعد خاصة بالتعاون الدولي وكذلك تبادل وحماية المعلومات الحساسة لأمن الطيران.

٢- الاتفاقيات الثنائية/المتعددة الأطراف بشأن تبادل معلومات أمن الطيران الحساسة بين الدول

١-٢ يؤدي التعاون الدولي في تبادل المعلومات عن التهديدات والمخاطر بين الدول دوراً حيوياً في تحقيق أمن الطيران الفعال على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، وكذلك في بناء وصيانة نظم قوية ومستدامة لأمن الطيران في ظل بيئة التهديدات الجديدة.

٢-٢ ويمكن أن تكون الاتفاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف المتعلقة بتبادل المعلومات الحساسة عن أمن الطيران وحمايتها بمثابة أساس قانوني مفيد لتيسير عمليات الإبلاغ عن تهديدات أمن الطيران ومخاطره ونقاط ضعفه.

٣-٢ ومن أجل تسهيل عملية تبادل المعلومات وفقاً لمبادئ الإيكاو الخاصة بالتعاون الدولي، وكذلك لتعزيز التعاون الإقليمي، قررت مجموعة من الدول الأعضاء في الإيكاو والمنظمة العربية للطيران المدني وهي: مصر والأردن وعمان والمملكة العربية السعودية والسودان والإمارات العربية المتحدة التوقيع على مذكرة تفاهم متعددة الأطراف بشأن تبادل وحماية المعلومات الأمنية الحساسة في مجال الطيران، ودُعيت الدول الأعضاء الأخرى في الإيكاو والمنظمة العربية للطيران المدني إلى الانضمام إلى هذا الاتفاق حسبما يكون ملائماً.

٤-٢ والهدف من مذكرة التفاهم المتعددة الأطراف هذه هو تعزيز فعالية وكفاءة تدابير أمن الطيران القائمة على المخاطر.

٣- الخلاصة

١-٣ سوف تساعد الترتيبات التعاونية بين الدول، مع مراعاة أحكام الملحق السابع عشر بشأن التعاون الدولي، في تعزيز أمن الطيران وتخفيف المخاطر الأمنية على الطيران المدني. وسوف تسهل هذه الترتيبات عملية تبادل المعلومات ذات الصلة بالأمن، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالتهديدات التي يتعرض لها الطيران.

- انتهى -